

الخلافان وان لم يكن مع ذلك ارتفاعهما فها
 فاما ان يختلفا في الحقيقة ام الاول والثاني
 الصد ان والثاني المثالان فخرج من ذلك
 هذا ان المسم الاول من هذه الاقسام
 الخلافان وهما اجتماعان ورتبتهما
 كالكلام والمعنود والثاني التقيضان
 لا اجتماعان ولا يرتفعان كوجود زيد
 وعدمه والثالث الصد ان لا اجتماعان
 وقد يرتفعان كالحرك والسكون فانها
 لا اجتماعان وقد يرتفعان لعدم محلها
 الذي هو الجرم والرابع المثالان ان
 اجتماعان وقد يرتفعان كالبياض
 والبياض واحتج اصحابنا على ان
 المثالين

المثالين لا اجتماعان بان المحل لو قيل
 المثالين لزم ان يقبل الصد ان فان التام
 للشي لا يخلو عنه او عن مثله او عن
 صدق ولو قيل المثالين لجاز وجود احدهما
 في المحل مع انتفاء الاخر فيخالفه صدق فجمع
 الصد ان وهو محال وهي العدم وكذا
 وطروالعدم اعلم انه رتب هذه
 المشرتين المستحيلان على حسب ترتيب
 المشرتين الواجبتين فيذكر ما ياتي في الصفة
 الاولى ثم ما ياتي في الثانية وهكذا اعلى
 هذا الترتيب الى اخرها فالعدم تنص
 الصفة الثانية وهي العدم وطروالعدم
 ويسمي ايضا تقيض الصفة الثالثة